

## الخطوط التوجيهية العامة المتعلقة بالتنويه

### CAC/GL 1-1979

#### 1. النطاق والمبادئ العامة

1.1. تتعلق الخطوط التوجيهية الخاصة بالتنويه بأي غذاء بغض النظر عن وجوده أو عدم وجوده في مواصفة منفردة من مواصفات الدستور الغذائي.

1.2. تستند الخطوط التوجيهية على مبدأ عدم توصيف الغذاء أو تقديمه بطريقة خاطئة أو مضللة أو خادعة أو بطريقة يرجح أن ترسخ إنطباعاً خاطئاً حول خصائص الغذاء في أي ناحية من النواحي.

1.3. ينبغي على الجهة المُسوّقة للغذاء أن تكون قادرة على تبرير أي تنويه وارد في العبوة.

#### 2. التعريف

لأغراض تتعلق بهذه الخطوط التوجيهية، يعني التنويه كل بيان ينص أو يقترح أو يلمح إلى أن الغذاء يحتوي على خصائص معينة ترتبط بمنشئه أو بخصائصه الغذائية أو طبيعته أو إنتاجه أو تركيبته أو تجهيزه أو أي من الخصائص الأخرى.

#### 3. أشكال التنويه المحظورة

تحظر أشكال التنويه التالية:

3.1. أشكال التنويه التي تنص بأن أي غذاء يوفر مصدراً كافياً من جميع العناصر الغذائية الأساسية، باستثناء بعض المنتجات المعروفة جيداً التي تنظمها مواصفات الدستور الغذائي، وتعتبرها أشكال تنويه مقبولة أو في حال موافقة السلطات المعنية على اعتبار المنتج مصدراً كافياً لجميع العناصر الغذائية الأساسية.

3.2. أشكال التنويه التي توحى بأن الغذاء المتوازن أو العادي غير قادر على توفير الكميات كافية من جميع العناصر الغذائية.

**3.3.** أشكال التنبويه التي لا يمكن إثباتها.

**3.4.** أشكال التنبويه التي تفيد بأن الغذاء ملائم للوقاية من مرض ما أو اضطراب أو من حالة فسيولوجية معينة أو تخفيف وطأتها أو معالجتها أو الشفاء منها، باستثناء هذه الحالات:

(أ) التي توافق أحكام موصفات الدستور الغذائي أو الخطوط التوجيهية المتعلقة بالأغذية كما وضعتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة والتي تتبع المبادئ المنصوص عليها في هذه الخطوط التوجيهية،  
أو

(ب) في ظل غياب مواصفة أو خطوط توجيهية خاصة بالدستور الغذائي يمكن تطبيقها طبقاً لقوانين البلد الذي يوزع فيه الغذاء.

**3.5.** أشكال التنبويه التي قد تستثير شكوك المستهلك حول سلامة غذاء مشابه أو التي قد تغذي أو تستغل مشاعر الخوف لديه.

#### **4. أشكال التنبويه التي يُحتمل تضليلها للمستهلك**

فيما يلي بعض أمثلة من التنبويه التي يمكن إعتبارها مضللة:

**4.1.** أشكال التنبويه التي لا معنى لها والتي تضم مقارنات وصيغ تفضيل ناقصة.

**4.2.** أشكال التنبويه التي تفيد باعتماد ممارسات صحية جيدة، مثل استخدام عبارات "صحي" أو "نافع" أو "سليم".

#### **5. أشكال التنبويه المشروطة**

**5.1.** يسمح بأشكال التنبويه التالية على أن تخضع لشرط يرتبط بكل منها:

1) يجوز الإشارة إلى ارتفاع القيمة الغذائية لغذاء معين أو على قيمة غذائية خاصة عبر إضافة عناصر غذائية، مثل الفيتامينات أو المعادن أو الأحماض الأمينية وفي الحالات التي تكون فيها هذه الإضافة على أساس إعتبارات غذائية لا

غير وفقا للمبادئ العامة للدستور الغذائي المتعلقة بإضافة العناصر الغذائية الأساسية إلى الأغذية. ويتعين أن تخضع هذه الإشارة لتشريعات السلطات المعنية.

(2) يتعين أن تكون الإشارة إلى أن الغذاء يحتوي على خصائص غذائية خاصة نتيجة تخفيض أو إزالة عنصر غذائي مرتكزة على إعتبارات غذائية وخاضعة لتشريعات السلطات المعنية.

(3) يتعين أن يخضع مصطلحات "طبيعي" أو "نقي" أو "طازج" أو "مصنوع منزليا" أو "إنتاج عضوي" أو "إنتاج بيولوجي" عند استعمالها إلى مقتضيات الممارسات القطرية الجاري بها العمل في البلد الذي يباع فيه الغذاء. وينبغي أن يتوافق إستعمال هذه المصطلحات مع المحظورات الواردة في القسم 3.

(4) يجوز التنويه بأن الغذاء معد وفقا للقواعد الدينية أو الطقوس (مثل حلال وكوشر) شريطة أن يمثل إلى متطلبات السلطات الدينية أو المعنية بالطقوس (أنظر أيضا الخطوط التوجيهية العامة المتعلقة باستخدام المصطلح "حلال" (CAC/GL 24-1997)).

(5) يجوز التنويه بأن غذاء معيناً يحتوي على خصائص خاصة بينما تتمتع جميع هذه الأغذية بذات الخصائص، إذا كانت هذه الحقيقة جلية في التنويه المقدم.

(6) يجوز إستعمال أشكال التنويه التي تسلط الضوء على غياب أو عدم إضافة مادة معينة إلى الغذاء شريطة أن لا يكون التنويه مضللاً وأن:

أ. لا تخضع المادة لمتطلبات معينة موجودة في مواصفات الدستور الغذائي أو في أي من متطلبات الخطوط التوجيهية.

ب. تكون مادة يتوقع المستهلك في العادة وجودها في الغذاء.

ج. أن لا تكون المادة قد استبدلت بمادة أخرى تمنح الغذاء خصائص مماثلة إلا إذا كانت طبيعة المادة البديلة المذكورة بوضوح وبنفس درجة الإبراز، و

د. أن تكون أحد المواد المسموح بوجودها أو إضافتها إلى الغذاء.

(7) يتعين إعتبار التنويه الذي يركز على غياب أو عدم إضافة مغذي غذائي أو أكثر، من قبيل تنويه غذائي، وبالتالي ينبغي أن تنطبق عليه الشروط اللازمة المتعلقة بالإعلان عن العناصر الغذائية وذلك طبقاً لخطوط الدستور الغذائي التوجيهية المتعلقة بتوسيم الأغذية.